

منهج السالكين - كتاب الأطعمة

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. فنبدأ درسنا في كتاب منهج السالكين وكنا قد وقفنا على كتاب الأطعمة. والفقهاء رحمهم الله يذكرون كتاب الأطعمة بعد - [00:00:11](#)

ما يتعلق بالنكاح والنفقات. وذلك لان الانسان يحتاج الى الاطعام لا سيما اذا تزوج او اذا كلف بالنفقات. فمن المناسب ذكر الاطعمة ما يباح منها وما يحرم. حتى لا يأكل الانسان الحرام. فان النبي صلى الله عليه وسلم صح عنه - [00:00:33](#)

انه قال ايما لحم نبت من سحت فالنار اولى به. ولهذا يجب على المسلم ان يعرف الاطعمة المباحة والاطعمة التي احلها ربنا تبارك وتعالى واحلنا نبينا صلى الله عليه وسلم وان يعرف الاطعمة المحرمة التي حرّمها الله او حرّمها رسوله - [00:01:03](#)

صلى الله عليه وسلم. وما كان من المتشابهات فينبغي ترك ذلك. فنبدأ على بركة الله تعالى ونسأله جل وعلا العلم النافع والعمل الصالح. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد - [00:01:33](#)

محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين. قال المؤلف رحمه الله كتاب الأطعمة. قال وهي نوعان حيوان وغيره. فاما غير الحيوان من من الحبوب والثمار وغيرها. فكله مباح الا ما فيه مضر - [00:01:53](#)

كالسّم ونحوه والاشربة كلها مباحة الا ما اسكر فانه يحرم كثيره وقليله لحديث كل حرام وما اسكر منه الفرق فملى الكف منه حرام. وان انقلبت الخمر خلا حلت. والحيوان قسمة - [00:02:13](#)

بحري سيحل كل ما في البحر حيا وميتا. قال الله قال تعالى احل لكم صيد البحر وطعامه واما البري فالاصل فيه الحل الا ما نص عليه الشارع فمنها ما في حديث ابن عباس كل كل ذي ناب - [00:02:33](#)

من السباع فاكله حرام ونهى عن كل ذي مخلب من الطير. رواه مسلم. ونهى عن لحوم الحمر الالهية متفق عليه ونهى عن قتل اربع من الدواب النملة والنحلة والهدهد والسرد. رواه احمد وابو داود وجميع الخبائث - [00:02:53](#)

محرمة كالحشرات ونحوها. ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الجلالة والبانها حتى تحبس وتطعم الطاهي وتطعم الطاهر ثلاثا. احسنت. قوله رحمه الله عن الاطعمة انها منقسمة الى قسمين. لان ما يطعمه الناس هو في الواقع من قسم الى قسمين. او مخلوط

منهما - [00:03:13](#)

المنقسم الى قسمين حيوان وهو كل ما كان فيه روح. وغيره مما لا روح فيه فاما غير الحيوان من الحبوب والثمار والخضروات والفواكه والبقول والحشيش ونحوها فكله مباح. فالاصل في نبت الارض فالاصل في نبت الارض انه كله - [00:03:43](#)

مباحا الا نوعين ما كان فيه مضر او ما كان فيه سوء ما كان فيه مضره مثل الحشيش. والهيريون. وازهار المخدرة او مفترة فهذه من قسم المضرات وهي محرم على المؤمنين والمؤمنات. القسم - [00:04:14](#)

الثاني مواد او خضروات او حشيش او نبت سمي فهذا يحرم القدر الذي يؤدي الى التسمم. مثل الزعفران مادة سمية اذا اكثر منها الانسان يموت. يباح قليله ويحرم كثيره. لان كثيره يؤدي الى القتل - [00:04:44](#)

وهكذا كل مادة سميت مثل بعض الفطريات اللي يسميه بعض الناس الفقع بعض انواعها سامة. وهو الفقع الابقع. فهذا اذا اكله الانسان او ما يسمى الفطري الغرابي هذا كله سمي يظن ويقتل - [00:05:14](#)

فالاصل فيما تنبته الارض الحل الا نوعين. ما كان ضارا مذهبا للعقل او للبدن المذهب للعقل مثل المخدرات والكوكايين والهيريون ونحوها والمتلف بدن مثل السميات. فانها محرمة ولكن هل كله محرم او القدر الذي يسم؟ بالنسبة للمضرات التي تذهب العقول -

ما كان مذهبا للعقل فالاطعام فطعمه واستطعامه حرام. حاله حال المسكر يعني ما كان يذهب العقل لا يجوز للانسان ان يقول اكل منه قدرا يسيرا. لانه لا يظن ما دام ان كثيره يضر ويذهب العقل فقليله حرام. واما بالنسبة - [00:06:25](#)

فان القدر المحرم منه على الصحيح من اقوال اهل العلم ما كان سميا قاتلا. وعلى هذا ينبغي ان ندرك ان التمباك او ما يسمى بشجرة الدخان او السيجارة هذا من من قسم - [00:06:56](#)

بالمظرات ولهذا ذكر الله عز وجل في القرآن فقال في عموم ما حل وللشجر اجمعين يا ايها الناس كلوا مما في الارض حلالا طيبا اذا كل ما في الارض حلال لنا بشرط واحد ان يكون طيبا. وما ليس بطيب هو - [00:07:16](#)

اتلف للعقل او المتلف للبدن. هذا ليس بطيب وذكر الله عز وجل في القرآن انه خلق لنا ما في الارض. فقال كما في سورة البقرة هو الذي خلق لكم لكم. ايها البشر هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا. ما في - [00:07:46](#)

كل ما ينبت في الارض فهو حل. الا ان يكون ضارا على العقل او ضارا على البدن ولعموم قوله جل وعلا في وصف النبي الكريم صلى الله عليه وسلم ويحل لهم الطيبات - [00:08:12](#)

وفهمنا ان الطيبات هي التي لا مضره فيها لا على العقل ولا على البدن. ويحرم عليهم الخبائث اذا الخبائث ما هي؟ هي الامور المستخبثه وهذا الوصف وان كان ينطبق في بعض الحيوانات ايضا لكن هذا ينطبق من حيث العموم على النباتات ايضا فكل -

نبتت خبث بمعنى ظر عقلا او ظر بدنا فانه من الخبائث. فلا يجوز للانسان ان يأكله مثلا يأتي انسان ويقول طيب اذا اكثر الانسان من هذا الاكل فانه يموت نقول ان الانسان اذا اكثر من اكل هذا النوع فاننا لا نقول انه حرام اذا كان لا يظن الاخرين - [00:09:03](#)

لان اختلاف طبع واحد لا يغير حكم الشارع. ولكن يقال انت بالنسبة لك لا تأكلها هذا لذلك الاطباء يقولون يا فلان انت لا تأكل كذا وكذا وكذا. ولا يقولون لا ينبغي للناس ان لا يأكلوا. لان ما - [00:09:33](#)

احله الله لا يتغير حكمه لاجل اختلاف طبع فلان وفلان. يبقى حكمه حلالا فاذا جاء انسان وقال والله انا اذا اكلت مثلا اذا اكلت التمر فان السكر عندي ارتفع واموت ليس هذا معناه ان التمر اصبح محرما. وانما ينهي هو من اكل التمر للمظرة - [00:09:54](#)

وهكذا في المطعومات الاخرى. هذه هي القاعدة بالنسبة لما تنبت الارض. كل ما نبتته الله من الارض فهو حل لنا الا ما كان ضارا في العقل او في البدن. واما بالنسبة للمشروبات الالبان العصائر - [00:10:24](#)

المياه فالقاعدة كما قال المصنف رحمه الله والاشربة كلها مباحة اي اي نوع من الشراب مما يستسقيه الناس مما يشربونه كلها مباحة الا لا ما اسكر الا ما اسكر. طيب لماذا هنا لم يقل الا ما يظن؟ ليشمل - [00:10:44](#)

ما يضر لان الشراب مهما كان نوعه لا يضر البدن. في نفسه الا اذا الالبان مثلا المياه العصائر هذي كلها هذه لا تضر مهما اكثر من الانسان لكن النبي صلى الله عليه وسلم قال اشربوا في كل اثناء الا ان يكون مسكرا - [00:11:14](#)

وقال كل مسكر حرام. بغض النظر عن اسمه. الحكم يتعلق بالوصف ما هو بالاسم الناس يسمونه شراب يسمونه خمر يسمونه مشروب روجي يسمونه كحول يسمونه بعد اسماء كثيرة مهما يسمونه شمبانيا مدري شمبازيا مهما يسمونه هو حرام ما دام يسكن لان -

النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن البدء وسئل عن الباذق وسئل عن كذا وكذا من الاسماء فمادا قال عليه الصلاة والسلام قال كل مسكر حرام. هذا الحديث الذي رواه الامام ابو داود - [00:12:14](#)

والترمذي وغيره هذا الحديث يؤكد لنا ان الحكم الشرعي في المشروبات متعلق بالاسكار. وهو ما يذهب العقل كل مسكر حرام. ايش ما تسميه انت فهو حرام. طيب واذا كان المطعوم مسكرا ايضا حرام - [00:12:34](#)

ها لان الحين قاموا يسوون حيل يحطون كحول في الكاكاو يحطون كحول في اللحم حرام. يقول له ما هو شرف يقول لا. النبي صلى الله عليه وسلم ما علق الحكم بالشراب. انما علق الحكم - [00:12:54](#)

فقال كل مسكر حرام. كان هذا الاسكار ذائبا او رائبا او جامدا الحكم لا يختلف. كل مسكر حرام. وما اسكر منه الفرق هنا مشكل كن الراء والصواب الفرق وما اسكر منه الفرق نوع من الناء نوع من - [00:13:14](#)

اناء يسع لصاع واكثر من السقاء. قال فملئ الكف منه حظ اشكر منه الفراغ فملئ الكف منه حق. الفراغ مثل الدلو يعني. ما اسكر منه شرف مثل الدلو. اذا شربته يسكرك اذا - [00:13:44](#)

اقل من ذلك ما يسكرك. ما يجي واحد يتفزلق علينا بعقله. يقول انا بس اشرب خمسة ملي ما يسكر لو شربت خمس مئة ملي يسكر نقول لا. النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اسكر منه الفرق - [00:14:04](#)

ها دلو الكبير. اذا اسكر الدلو الكبير منه فملئ الكف منه حرام. الشربة الوحدة الغبقة الوحدة ها الغمقة الوحدة حر. فملئ الكف منه حرام. ولهذا لا يأتي انسان يقول والله انا - [00:14:23](#)

اخذ سبجارة واحدة ما تضرها يقول اخذ التنباك ها مرة واحدة اخذ الهيروين مرة واحدة لا ما يذهب العقل القطعة منه حرام الشربة منه حرام وما يسكر فاي فكل - [00:14:43](#)

كله حرام قليله وكثيره. قال فملئ الكف منه حرام. هكذا يعني ذكر النبي صلى الله عليه وسلم لم الحديث. هذا بالنسبة للمشروبات. طيب اذا اشترى انسان او ما نقول اشترى لانه لا يجوز شراء الخمر - [00:15:03](#)

لكن لو ان انسانا لو ان انسانا عصر العنب فوضعه في كوب او في وعاء وقال في نفسه غدا اشربه. اشرب عصير العنب. فنسيه من الغد وبعد غد وبعد غد وفي اليوم الرابع اذا بالعصير قد تزيد اصبح خمرا - [00:15:23](#)

هل يجوز الان ان يقلب الخمر الى خل لان الخمر بعد ما يصير العصير خمر ما يمكن يرجع اصيل الان انت امامه خيارين اما ان تتلفه واما ان تخلله. واحد من الاثنين - [00:15:54](#)

الفقهاء يقولون لا يجوز تحويل الخمر الى خل سواء بفعل النفس او بدون فعل الادمي. وقال الامام ابو حنيفة رحمه الله اذا كان الخمر اذا كان الخمر انقلب الى خل بنفسه - [00:16:14](#)

فانه يباح وهو رواية عن الامام احمد. وهو الصحيح ان شاء الله تعالى. اما اذا انقلب الخمر الى اخل بفعل ادمي جا وحط فيه خميرة الطرش. جا وحط فيه خميرة الخل. وتركه فانقلب - [00:16:40](#)

الخمر الى خل فالمذهب عند الحنفية رحمهم الله انه ينقلب الى خل ويجوز اكله. والصحيح وهو قول جماهير العلماء انه لا يجوز اكله. ما الدليل انه لا يجوز قلب الخمر خلا؟ يجيك انسان - [00:17:00](#)

يقول لك يا اخي هذا اتلاف للمال. ليش نتلف؟ العصائر التي انقلبت الى خمر ليش نتلفها؟ ليش ما نقلبها الى خمر مثل ما هو التفكير اصحاب المادة اليوم. ما يقولون تشذي؟ يقولون اذا امكن تحويل المال الحرام الى حلال - [00:17:20](#)

فنقلبه نقول هذا ليس الى عقولكم. انا اسألكم سؤال الا الم يكن ممكنا ان موسى عليه السلام يأخذ العجل الذي عبده بنو اسرائيل وهو من الذهب يأخذ العجل ويذوبه ويقطع الذهب ويوزع على بني إسرائيل ويصيرون اغنياء يصيرون - [00:17:40](#)

ما يصير قال ماذا فعل موسى عليه السلام؟ اذاب العجل والقاه في البحر. صح؟ عقوبة لهم ايش؟ فان قال قائل فهذا دين من قبلنا ايش الدليل من ديننا؟ نقول الدليل من ديننا ما - [00:18:00](#)

جاء في حديث انس في الصحيحين ان ابا طلحة كان عنده خمر لايتام او وغيره من الانصار فسأل النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله اني اشتريت خمرا لايتامك - [00:18:20](#)

كان مباح في اول الامر ولا؟ مباح الخمرة. اذا كان ما دام مباح التجارة فيه مباح. فهو عمل الان حصل الخمر بطريق مباح محرم مباح لانه كان مباحا. والخمر عنده جاءت نزلت الاية بتحريم الخمر. ماذا يفعل الان - [00:18:40](#)

العقل يقول نقلبه الى خل حتى ايش؟ لتلف اموال اليتامى. لكن النبي صلى الله عليه وسلم ارسل مناديا ينادي على من كان عنده شئ من هذه الخمر فليهرقها. يقول انس فكسرت انية كانت لابي طلحة. كان حمزة وفلان وفلان يشربون عند ابي طلحة -

ها قلبوا الخمر الى خل ولا ما قلبوها؟ ما قلبوا. وهم بحاجة ولا ما هم بحاجة؟ اذا لا يجوز قلب الخمر خمر نقول يعاقبه ليش نعاقبه؟
عشان مو مرة ثانية يسوي عصير ويخله مرة ثانية؟ افرض انه سوى العصير وخلاه جاء ولده وشرب - [00:19:32](#)
الخمر وبعدين؟ ما يكون هذا زجر لذلك انا اقول انقلبت الخمر خلا حلت بشرط ان يكون الانقلاب بالنفس هذا هو الصلاة. واضح هذا
ولا لا؟ لذلك يقول ابن ابن رشد واجمعوا على - [00:19:54](#)
ان الخمر اذا تخللت من ذاتها جاز اكلها. هذا اذا كان من ذاتها اما اذا لم تتخلل من ذاته بفعل ادمي فعند الحنفية ان هذا يجوز ولكن
الصحيح انه لا يجوز. انتهينا بالنسبة للمشروبات - [00:20:14](#)
ما يجيك احد يقول لك البيبيسي حرام والسفن حرام والميرندا حرام لا مو صحيح. شراب الطاقة حرام هذا غير صحيح الكلام هذا هذا
لا يحرم الا اذا وصل الى قدر المظرة. واضح هذا الكلام؟ في الاصل ان كل مشروب - [00:20:34](#)
مركب من مباح فانه مباح. هذه قاعدة مهمة. كل مشروب مركب من مباح فانه مباح لكن اذا كان مركبا من مباح ومحرم فجانبا
المحرم مغلب فيحرم. مثال ذلك لو وان انسانا اخذ عصيرا فعصره. صار ثلثي الكوب ثلثي الوعاء - [00:20:54](#)
عصيرا عصير برتقال. والثلث الباقي خمر. ووضعه فيه. هو الان لا يسقط انه حر. لماذا حرام؟ لان التركيب كان من مباح ومحرم. فاذا
تم التركيب من مباح ومحرم نغلب جانب ماذا - [00:21:24](#)
تحريم مثال اخر لو انهم قالوا ان هذا البيبيسي مثلا من الكوكا او الكاكاو او شجرة الكاكاو والكوكايين طبعا مو كوكايين المخدر كاكاو
نوع من انواع النبات. فعصروها لكن ثبت - [00:21:44](#)
طبيا او ثبت مخبريا انهم يضعون فيه انفحة الخنزير مثلا لا يجوز لنا ان نشرب. لماذا انه مركب من مباح هذه قاعدة في المشروبات.
في تنبيه اخر في المشروبات بالنسبة - [00:22:06](#)
انتباه الانتباه ما معناه؟ الانتباه معناه ان اللسان يطع في الوعاء تمرا. ثم يضع فوقه من الليل ويشربه في الصباح. او يضع في الاناء
زبيبا وهو العنب المجفف. من صباح او من الليل فيضع فوقه ماء ثم اذا اصبح من الليل شربه او عسلا وضع فوقه ماء واذابه -
[00:22:26](#)
ثم تركه هذا يسمى انتباه. الانتباه جائز. الانتباه جائز لكن بشرط الا يتخمر. وعلامة التخمر في الانتباه الزبد. فاذا رأيت زبدا لم يجوز
شربه. وبشرط اخر وهو الا يزيد الانتباه عن ثلاثة ايام بلا - [00:22:56](#)
لياليها فان زاد عن ثلاثة ايام بلياليها ولو لم يثبت فليس لك ان تشرب. لحديث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الانتباه
فوق ثلاث. لان الانتباه فوق ثلاث مظنة الانقلاب الى خوف. مظنة - [00:23:26](#)
الانقلاب بلا خمر. فيتترك لذلك. مسألة اخرى وان لم يذكرها المصنف في المشروبات. هل يجوز الخلط في الانتباه او لا يجوز. يعني
يضع في الاناء بسرا وتمر. يضع او في الاناء تمرا وزبيبا. يضع في الاناء زبيبا وتينا ويضع فوقه الماء. هل يجوز الخلط في الانتباه او -
[00:23:46](#)
جاء في الحديث الذي رواه ابو داود وغيره ان النبي صلى الله عليه واله وسلم نهى عن الخليطين في الانتباه. لكن هذا الحديث
صححه جمع من اهل العلم. واحتجوا به. ومن اهل - [00:24:16](#)
للعلم من قال ان النهي منصب فيما اذا ازبد. واما اذا لم يزيد فالامر فيه واسع. والله اعلم ان حكمه حكم الانتباه الاول فانه اذا ازبد
يحرم واذا لم يزيد فلا يحرم الى ثلاثة ايام. هذا ما يتعلق بالمشروبات وننتقل - [00:24:36](#)
الى ما يتعلق بالحيوان. ولا نترك الحيوان الى درس قادم لان انا عندي ارتباط فلا لكم تعذروني اه نكتفي بهذا القدر ان شاء الله نأخذ ما
يتعلق بالحيوانات واللحوم في المحاضرة القادمة وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:24:56](#)
اللي عنده سؤال في المشروبات والخضروات يتفضل نعم انت سبقت الدرس هذا سيأتي لكن على كل حال الاصل الان في بلاد
الكفار انهم لا يذبحون. ما دام الاصل انهم لا يذبحون فلا تأكل من لحومهم - [00:25:20](#)
نعم لابد ان يذبحه ايه ما يدري طيب ما هو ملئوا الكف اشارة الى ايش؟ اشارة الى بلع الريق او اشارة الى بلع الريق لا لا لا يحرم لان

هذا الصحيح ان بلاد المسلمين لهم مراقبة عليهم. يراقبونهم وفي هناك مسلمين يراقبون هذه المنتوجات. نعم - [00:25:47](#)

لكن لو فرضنا انهم اخطأوا فالاثم عليهم. نعم التمر والزبيب والتين واي شي مجفف. يجوز فيه الانتباه الحبوب ايضا يجوز فيها الانتباه. نعم. سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت - [00:26:28](#)

ما ال فرعون بالسنيين ونقص من الثمرات لعلمهم يذكرون فاذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وان تصبهم سيئة يتطبروا بموسى ومن معه. الا ما طائرهم عند الله ولكن اكثرهم لا يعلمون - [00:26:49](#)

وقالوا مهما تأتينا به من اية لتسحرنا بها فما نحن لك بمؤمنين فارسلنا عليهم الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم آيات مفصلة - [00:27:24](#)